الباب الحادى عشر

حالات الوفاة وكيفة فحصها

١٥٥- أوليات :

كقاعدة عامة يجب أن يبدى الضابط المحقق الاحترام الكامل لأفراد أسرة القتيل خاصة حال اقترابهم من مسرح الجريمة - دون أن يؤثر ذلك على فاعلية وايجابية قيامه بواجبه .

وعلى ضابط الشرطة أن يكون هدفه بداءة محاولة الحصول على كافة الاثار التى يمكن الافادة منها كأدلة ضد المشتبه فيه - وإن يتذكر دائما ثمة قاعدة متعارف عليها هى أن القاتل بعد ارتكاب جريمته يعتريه ادراك مفاجىء لخطورة النتائج التى تترتب على جريمته ، وهكذا يفقد اتزانه تماما ويحاول طمس معالم جريمته ، إلا أنه مع اضطراب ذهنه يأتى ببعض الأفعال التى تعتبر ضد مصلحته ومن ثم يتخلف عنها آثار تدل عليها .

ويجدر الاشارة أنه فى معظم الأحوال لايصعب تحديد ما إذا كانت الوفاة المشتبه فيها هى فى الواقع جريمة قتل أم نتيجة انتحار أو حادث فجائى - وللوصول إلى النتيجة المرجوة يجب على الضابط المحقق أن يكون ملما بكل جوانب معاينة حالات قتل النفس ، على اعتبار أن التحليل المبدئى للحالة وتقييم الموقف يستلزم معرفة لاتقل عما هو مطلوب لمعاينة مسرح الجريمة بعد ذلك .

ومن ناحية أخرى لتقدير ما إذا كانت الوفاة نتيجة حادث أم انتحار فإنه يجب الأخذ بأسوأ الأمور واعتبار الواقعة قتل حتى ولو كانت الظروف توحى بأنه انتحار أو موت فى حادث فجائى ، إذ الأمر يستلزم فحص الظروف تفصيلا والبعد عن السطحية للوقوف على نية القتل من عدمه . ولعل فى التساؤلات الآتية ما يساعد رجل الشرطة المحقق على معرفة الحقيقة من ذلك :

أ- ما سبب الوفاة ؟ .

ب- هل الاصابات والآثار المتولدة عن الحادث تتفق مع امكانية أحداثها بمعرفة المجنى عليه ؟ .

جـ- ما هى الآلة المستعملة فى الحادث وأين هى ؟ .

د- هل ثمة علامات تشير إلى حدوث مقاومة ؟ . إلخ إلى غير ذلك من الأسئلة التى تساعد رجل الشرطة على تشييد بناء هيكلى للحادث .

١٥٦- ولكن ما هى علامات حدوث المقاومة ؟ :

لامراء أن استيضاح علامات المقاومة من الأمور الهامة ، إذ من هذا المنطلق يمكن عادة تمثل سير الأحداث تمثيلا دقيقا ، وتعتبر بقع الدم أفضل الآثار التى يستعان بها فى هذا الصدد فى جرائم القتل ، والغالب ألا تحدث بقع دم فى المرحلة الأولى من مراحل الاعتداء قبل أن يحدث الأدماء ، وإذا لم يفقد المجنى عليه الوعى عقب الاعتداء عليه (ضرب - طعن - قطع - طلق نارى) فأغلب الظن أن تتلوث يداه بالدم نتيجة تحسس الأجزاء المصابة من جسمه ، وإذا حاول المجنى عليه الهرب أو المقاومة فإن يديه الملوثين بالدماء تترك آثارا تدل على موقفه فى أوضاع معينة [١] . والمدى الذى سحبت إليه إحدى قطع الأثاث يمكن معرفته من قطرات الدم المتناثر ، وعما إذا كان باب الدولاب قد فتح أثناء المقاومة من عدمه [٢] . ووجود شعر ممزق فى حالة وفاة ناشئة عن عنف ما يقطع بحدوث ثمة مقاومة ، ولذلك يجب تحريزه فور العثور عليه خشية اختفائه .

---

(١) إزاء حالة المقاومة فى غرفة مفروشة يوجد عدد كبير من طبعات الأيدى الملوثة بالدم على أرجل المقاعد والمناضد ، وبقعة الدم التى تتكرر كثيرا هى البقة التى تتخلف من شعر ملوث بالدم ، وتوجد طبعة مثل هذا الشعر على الجانب السفلى من المناضد والمقاعد ، وعلى رجل الشرطة المحقق البحث جيدا عن هذه الطبعات الدموية على الأبواب والتليفون والثياب ... إلخ .

(٢) إذا كان هناك ما يحمل على الاعتقاد بأن القاتل عدل من وضع الأثاث المقلوب ، وجب فحصها بحثا عن بصمات أصابع .

لايفوتنا الاشارة أنه فى بعض حالات الانتحار والموت الفجائى قد توجد آثار تبدو أنها آثار مقاومة ، فالإنسان السقيم قد يتخذ عدة أمور فى أماكن مختلفة ، وفى لحظة انفلات الزمام قد يقلب قطعة أثاث أو يترك بقعة من الدم تدعو إلى الاشتباه ، ومع ذلك فإن الفحص الدقيق خير منهل لاستيضاح الأمر عن سير الأحداث الحقيقى .

ومن جهة أخرى فإن السجاد المجعد دليل على حدوث ثمة مقاومة ، خاصة وأن المجنى عليه فى جريمة قتل - غالبا ومن قبيل الدفاع عن نفسه - وهو فى وضع الرقود يحتك بالحائط أو بقطعة أثاث أو أرضية مكان الحادث وبذلك يترك حذاؤه أثرا من دهان الحذاء أو القذارة على أيا منهم - ولذلك يجب البحث عن مثل هذه الآثار على الأجزاء المشار إليها . ولا يفوتنا الاشارة أن السلاح الملوث بالدم قد يترك بقعة فى المكان الذى يوضع فيه أو يسقط عليه ، ومن الأدلة على استعمال الأسلحة كذلك وجود خراطيش أو ظروف أو رصاص أو ثقوب من رصاص .

أما حالات القتل مع العنف خارج الجدران فإن دلائل المقاومة لاتتبدى بسهولة ويسر كما هو الشأن داخلها - ومع ذلك إذا سبق القتل مشاجرة ظهرت الأرض منسحقة تحت الأقدام ، وإذا كان هناك آثار أقدام متعددة ومختلفة الأحجام كان ذلك دليلا على حدوث مشاجرة .

١٥٧- جثث الموتى وواجب رجل الشرطة المحقق :

يجب على ضابط الشرطة المحقق إزاء فحص جثث الموتى فحص الثنيات التى فى الثياب خاصة ما كان منها على الأجزاء السفلى ، وأن يشير فى محضر ضبط الواقعة إلى موقف تلك الثنيات وهل تسير أفقيا أو رأسيا .

وتحدث الاصابات فى الثياب نتيجة التمزق أو الشق أو القطع أو نفاذ سكين أو ضربات فأس ... إلخ ، وهكذا يقاس التلف ، بحيث يشمل الفحص بيانات عن نوع وموضوع وحجم وحالة التلف وهذا يساعد على معرفة وضع الجثة حين وقعت الاصابة.

ومن جهة أخرى يجب ملاحظة اتجاه تدفق بقع الدم واللعاب والبول والقىء ... إلى غير ذلك من السوائل التى عساها توجد على جسم الميت ، إذ عن طريقها يمكن

الالمام ببعض الأمورالهامة على اعتبار أن مسار الدم يفيد كثيرا فى تمثيل الجريمة التى استعمل فيها العنف [١] .

وغسل الدم أو إزالته يترك عادة حافة رفيعة من الدم على الأظافر قرب البشرة ، على اعتبار أن الدم - عادة - يتكون من بعض الكتل الصغيرة التى تختلط بالقذارة وتنفذ فى ثغرات الجسم وشقوقه ، فإذا تم اغتسال الدماء من الرأس أمكن التعرف على ذلك بسهولة من آثار الدم والتى تبقى فى الخياشيم والشعر والأذنين .

وأول اجراء يجب على الضابط المحقق اتخاذه هو البحث عن علامات الموت والتأكد من ظهورها - وأن يتبع ذلك بتصوير الجثة قبل تغيير وضعها ، ثم يجرى تفتيش مبدئى لملابس الميت قبل اجراء البحث التفصيلى للتعرف بالطبع على شخصيته مع ملاحظة وضع الجيوب وما إذا كانت مقلوبة من عدمه إذ يدل ذلك على أنها فتشت من قبل من عدمه . بحيث يعقب ذلك برسم شكل كروكى مبدئى لوضع الجثة ، مع وصف وضع الجسم بايجاز فضلا عن قياسه من أقرب نقطة ثابتة .

وثمة واجب آخر على رجل الشرطة المحقق ألا وهو ضرورة وصف وضع الرأس بالنسبة للجسم ، ولون الجلد ، والاصابات ، ووجود دم وحالة الشعر ، ووجود بلغم أو لعاب ، وحيث من السهولة تحديد تدفق السوائل على جلد الوجه فإنه يجب إثباته فى الفحص . فضلا عن فحص الجذع مع ملاحظة وضعه وأى التواء أو انحناء فيه ، ووضع الثياب الخارجية وحالتها . وأخيرا فحص الذراعان والساقان بنفس طريقة فحص الجذع مع ضرورة الدقة ازاء فحص اليدين لاسيما ما عساه يوجد من حلى أو خواتم أو ساعة

---

(١) قد يظهر زبد الدم حين يستمر الميت فى التنفس بعد نفاذ الدم إلى الشعب الهوائية ويتكون زبد سميك يمكن أن يتسع نطاقه إلى حد أنه - إذا كان وجه ملتفا إلى أعلى يخرج الزبد من الفم والمنافذ الأنفية على شكل رغوة منتفخة قد يصل سمكها عدة بوصات .

معصم أو أى اثار متخلفة عن مثل هذه الأشياء - وتفحص الأجسام الغريبة وبخاصة قطع الشعر أو الجلد الذى تحت الأظافر [١] .

وإذا تعذر اجراء فحص لليدين فى مسرح الجريمة وجب لفهما فى أكياس من الورق النظيف حتى الرسغين مع ربطهما .

وبعد تصوير الجثة ووصفها تفصيلا ووضعها على النقالة - بحيث يتم نقلها بنفس الوضع التى وجدت عليها بقدر الإمكان مع تثبيت الثياب فى وضعها الأصلى بدبابيس - يلزم فحص المنطقة التى كانت تحتها ، فقد تكون هناك أدلة مختفية تحتها ، مع التأكد من العلاقة بين موقع الاصابات وبين بقع الدم المتخلفة على الأرض .

وعلى ضابط الشرطة الذى انتقل إلى مسرح الجريمة حضور عملية التشريح ، فحضوره يساعد طبيب التشريح على الاستفادة من الآثار التى وجدت فى مسرح الجريمة ، ومن الظروف التى تكون ذات أهمية للفحص .

وإذا تصادف نقل الجثة من مكان الواقعة قبل وصول ضابط التحقيق ، وجب تصوير الجثة بملابسها وبغيرها ، وبفضل قيام ضابط التحقيق بعمل سجل مصور للجثة وللاصابات التى بها ، وإن كان أطباء الطب الشرعى تلتقط هذه الصورة روتينيا .

وتخلع الثياب عن الجثة بالطريقة العادية بقدر الامكان - ولا يصح تمزيقها ، وإذا لزم الأمر قطعها فلا بد من الاحتراس التام حتى لايصادف القطع قرب البقع أو التمزق أو قطوع سكين أو ثقوب طلقات نارية - ويجب وضع كل قطعة ثياب فى حرز مستقل من الورق - أما الثياب التى عليها بقع دم رطبة فيجب تركها حتى تجف قبل تحريزها .

---

(١) لايصح خلع الثياب عن الاجزاء السفلى من الجسم وفحصها فى مسرح الجريمة إلا فى حضور الطبيب الباثولوجى وبناء على طلبه - إذ من الطبيعى الا تقلب الجثة أو تعرى من الثياب إلا عند التشريح .

وعلى عاتق الضابط المحقق مسئولية أخذ بصمات أصابع القتيل وطبعات راحتيه - فضلا عن فحص بشرة الجثة بحثا عن بصمات دموية لاصابع الجانى مع جمع ما تحت أظافر يدى القتيل .

١٥٨- معاينة مكان الجريمة :

من الأنسب أن يبدأ الفحص بوصف المدخل والأبواب والأقفال ، ثم وصف عام للحجرة دون دخول فى التفاصيل يتناول طول الحجرة وعرضها وارتفاع السقف والنوافذ والأبواب ، ثم يتبع ذلك وصف الحجرة بالتفصيل ومعاينتها بترتيب يبدأ من مدخلها أو من مكان الوفاة مع معاينة ووصف كل شيء .

ويحسن أيضا أخذ بصمات الأصابع وطبعات راحة اليد فى نفس وقت المعاينات التفصيلية ، مع إعادة كل شيء إلى مكانه الأصلى بقدر الإمكان [١] ، مع عمل رسم كروكى مبدئى فى أول فرصة ممكنة ، ثم بالتدريج أثناء سير المعاينة وقبل تحريك أى شيء تؤخذ المقاييس ثم تدون على الكروكى .

وفى الحوادث التى يحدث فيها اطلاق أعيرة نارية فى مكان الجريمة يلزم البحث عن تلك الأسلحة والخراطيش والطلقات والظروف الفارغة ، وتسجل بصمات الأصابع قبل معاينة السلاح مع فحص القاعدة التى استقر عليها [٢] .

وهناك بعض الأمور التفصيلية التى تتميز بطبيعتها المتغيرة - ولذلك يجب اجراء معاينتها بأسرع ما يمكن من ذلك ما يلى :

- النوافذ والأبواب الخارجية : هل هى موصدة بترباس ، مغلقة ، عليها علامات اقتحام ...

---

(١) يحسن وضع علامة طباشير حول أرجل قطع الأثاث قبل تحريكها من مكانها .

(٢) السلاح الذى يسقط أو يلقى به يترك فى الغالب علامة كخدش أو حز فى الأثاث أو الأرضية ، وتخلف مثل هذه الآثار يعتبر باعثا على الاشتباه .

- السلالم والمداخل إلى مسرح الجريمة : هل هناك بقع دم ، بصمات أصابع ، حالة الاضاءة ، الآثار الموجودة والمتخلفة فى سلة المهملات أو صندوق القمامة ....

- الأبواب الداخلية : هل هى موصدة بزلاج ، وعلى أى جانب كان المفتاح ؟ .

- صندوق البريد : هل التاريخ الموجود على الرسائل فى ترتيبها الزمنى ؟ ...

- الصالة والمدخل : هل ثمة ملابس أو أشياء لاتخص المكان ؟ لاسيما تلك الخارجية منها وأغطية الرأس ...

- الاضاءة ووسائل التدفئة : ما حالة الاضاءة عند اكتشاف الجريمة ، وأى المصابيح كانت مضاءة - وهل يوجد نار فى الموقد ؟ ... مع فحص الرماد والبقايا المحترقة ،

- الرائحة هل ثمة رائحة غاز ، دخان سيجارة روائح عطرية ، بارفان مميز ...

- منافض السجاير : بقايا سيجار محترق ، ماركات أعقاب السجاير ، طريقة الاطفاء، عيدان ثقاب محترقة .

- الأدراج : مغلقة ، فى أى درج ترك المفتاح ، هل الأدراج فتحت أم نزعت ، هل ثمة مظاهر تشير إلى وجود عبث ببعض الأوراق أو النقود أو دفاتر الشيكات أو المصوغات والمجوهرات .

- الحمام ودورات المياه : هل المناشف مبللة ، وإذا كانت كذلك هل عليها بقع دم ؟ ، هل توجد بصمات أصابع على ورق التواليت المستعمل ؟ ، هل توجد بقع دم على أرضية الحمام أو فى حوض الغسيل .

- الجدران والأثاث : يجب فحص أى تلف يكون قد لحق بالجدران أو الأثاث نتيجة لارتكاب الجريمة ، وعلى الضابط المحقق تقدير عدد الطلقات التى أطلقت بعد عد الظروف الفارغة .

- السلاح المستعمل : يكثر اخفاء المجرم للسلاح فوق الأفران أو الأثاث المرتفع ، أو فى المكتبات خلف الكتب والمؤلفات وأجهزة التدفئة وعلى الرفوف العالية فى دواليب الثياب .

- خطاب من المنتحر : هل هو بخط المنتحر ، وهل ثمة بصمات أصابع لأشخاص آخرين غير المنتحر .

وناهيك أن درجة الدقة التى تبذل فى البحث عن مثل تلك الأدلة إنما تتوقف على كل حالة بذاتها - فإذا كانت الوفاة انتحارا اقتصر الفحص التفصيلى على الأمور التى تبدو أنها تتصل مباشرة بالحادث ، أما إذا رجحت الكفة الأخرى أى أن الوفاة بفعل فاعل وجب فحص كل شىء .

١٥٩- معاينة مسرح الجريمة فى العراء :

الجريمة التى تقع خارج الجدران يجب وضع خطة عاجة لمعاينتها خشية تغير الظروف الجوية وبالتالى الاضرار بالأدلة التى عساها تكون فى مسرح الجريمة - فضلا عن احاطة المكان بسياج من الحبال .

فمثلا بقع الدم التى على الحشائش تفقد لونها بسرعة يتعذر معها الكشف عنها، وقد يمحو الرذاذ البسيط البقع الصغيرة محوا تاما ، كما أن الأدلة البيولوجية كالشعر أو السائل المنوى أو البول أو ... إلخ ، قد تتأثر بسرعة بالجفاف أو المطر ، وفى موسم تكاثر الحشرات أيضا تفسد الأدلة البيولوجية بفعل الحشرات ... إلخ .

ويجب على ضابط الشرطة المحقق تحديد الطريق الذى سيتم التسرب إلى الجثة منه ، مع احاطته بأوتاد ثم يتبع ذلك فحص الجثة حسب التسلسل السابق الاشارة إليه[1] - وعلى الضابط بعد ذلك معاينة المنطقة المحيطة بالمسرح المركزى للجريمة ، مع مراعاة اثار أقدامه حتى يميزها عن غيرها من آثار الأقدام التى قد يكتشفها .

ويفضل بقدر الإمكان معاينة مسرح الجريمة فى وضح النهار ، إذ ليلا يصعب - مهما كانت الاضاءة متوفرة - مسح المكان وتفسير الآثار تفسيرا صحيحا حتى ما

(١) راجع البند السابق ص ٢٤٧ من هذا المؤلف .

وضح منها ، ومن ثم فمن الصعب رؤية آثار صغيرة كبقع الدم - على الرغم من أن مثل هذه الآثار يتلف إذا جرت معاينة دقيقة فى الظلام - ومع ذلك إذا كان هناك احتمال سقوط أمطار وجب البدء فورا فى المعاينة حتى ولو أدى ذلك إلى اتلاف تلك الآثار الهامة [١] . وقبل بزوغ الشمس يتم التقاط بعض الصور السريعة للجثة ويعقب ذلك تغطيتها بملاءة ثم بمشمع لمنع وصول التراب وغيرها إليها .

ومن المتفق عليه أن الوفاة تحسب من وقت توقف التنفس إذ أن القلب تتوقف دقاته ولا يمكن الكشف عن النبض ، ومن أهم علامات الموت المؤكدة ، اضطراب القرنية وصيرورتها غائمة ، وهبوط درجة حرارة الجسم (يبرد الجسم بعد ٨ - ١٢ ساعة - ويصل إلى درجة حرارة الهواء أو الماء أو غير ذلك مما يحيط به فى مدى ١٨ - ٢٠ ساعة) ، وتصلب الجسم نتيجة للتخثر فى العضلات (يبدأ التصلب عادة بعضلات العنق والفك إذ يحدث ما بين ساعة - ساعة ونصف بعد الوفاة - ويصبح التصلب تاما بعد ٦ - ٧ ساعات من الوفاة) ، وحدوث بقع شاحبة مزرقة على الجسم ، فضلا عن بدء الجثة فى التعفن وهى إحدى العلامات التى لايخطأ فيها أحد [٢] .

١٦٠- *الطلقات الملامسة والقريبة والبعيدة :*

تقدير مسافة اطلاق العيار النارى من الأهمية بمكان ، ففى كثير من الحالات يكون ذلك هو الدليل الوحيد الذى يميز بين الانتحار والقتل ، أو بين القتل دفاعا عن النفس أو القتل الخطأ أو القتل العمد .

---

(١) أيا كان الأمر فمن الأفضل تغطية الاثار بغطاء من القماش المشمع أو بالصناديق حتى مطلع النهار لاتمام المعاينة .

(٢) أولى علامات التعفن تغير اللون إلى الأحمر المائل للخضرة على جلد البطن ، وانتفاخ الجسم نتيجة الغاز المتولد من البكتريا وشم رائحة كريهة .

وعند المعاينة يجرى التمييز بين الطلقات الملامسة والقريبة والبعيدة [١] .

والطلقة الملامسة : على جزء مكشوف من الجسم يتولد عنها هباب وذرات معدنية وبقايا بارود ، ويمكن العثور على هذا كله أثناء التشريح ، أما السواد المتولد عن الهباب أو البارود حول فتحة دخول الطلقة فقلما يوجد . أما طلقة الملامسة على جزء من الجسم مغطى تحدث منطقة بارود على الجلد أو فى الثياب ، على حين أن الهباب ورواسب البارود وشظايا الملابس فتنفذ فى مسار الطلقة - ويكون جرح الدخول غالبا على شكل نجمة ذات أجنحة موجهة نحو الخارج ، وقد تخلف فوهة السلاح علامة على الجلد لها شكل الفوهة .

والطلقة القريبة : تحدث منطقة سوداء حول جرح الدخول ، أما فى الجلد أو على الثياب ، وأحيانا يكون للهب المنبعث من فوهة السلاح أثر شياط حول هذه الفتحة يلتوى معه الشعر وألياف النسيج وتنشأ منطقة السواد من المواد التى تطير مع غازات الانفجار .

ويوجد على الهدف مقدار ملحوظ من بقايا البارود غير تامة الاحتراق .

ويتلاحظ أن الطلقات القريبة يتولد عنها بارود أسود وتترك اثار احتراق طولها ما بين ٤ - ٦ بوصات ورواسب بارود ظاهرة طولها ما بين ١٠ - ١٢ بوصة ، كما يمكن تبين ذرات بارود متناثرة مستقرة فى الهدف على مدى يصل أحيانا إلى ثلاثة أقدام .

والطلقة البعيدة : لايتولد عنها أى أثر من الآثار المميزة للطلقة القريبة - وتظهر رواسب البارود على الجسم الذى أطلق عليه فى شكل ذرات تامة وغير تامة

---

(١) الطلقة الملامسة هى الطلقة التى تنضغط فيها فوهة السلاح على الجسم عند اطلاق الرصاصة ، والطلقة القريبة يكون بعد الفوهة عن الجسم أقل من ١٨ بوصة ، والطلقة البعيدة تطلق من على مسافة أكثر من ١٨ بوصة .

الاحتراق ، ومن ثم يلزم اجراء فحص «ميكروسكوبى» قبل الفحص الكيمائى ، وهكذا يمكن بيان شكل ولون ذرات البارود غير المحترقة وبالتالى تحديد نوع البارود [١] .

والاصابات المترتبة على استعمال طلقات الرصاص العادية التى تستعمل عادة فى ذخيرة الطبنجة العادية يشاهد دائما مقدار ملحوظ من الرصاص فى منطقة السواد وفى حلقة الاشتعال البطىء على السواد ، وحينئذ يمكن الكشف عن الرصاص حتى من طلقة بعيدة كذلك يمكن تخلف آثار رصاص من سطح الطلقة فى ثقب خروجها .

وثمة أنواع من الذخيرة تشحم فيها الرصاصة ، ومن ثم قد تنتقل رواسب من هذه المواد مع الطلقة وتوجد حول فتحة الدخول ، أما الطلقات المغلفة التى تستعمل أساسا فى الأسلحة الآلية - فتتكون من نواة رصاص داخلية وقشرة خارجية من المعدن أو من سبيكة صلبة - أو ما يسمى الغلاف - وأشهر المواد استعمالا هى النحاس .

هذا ويمكن وجود صدأ حديد فى فتحة الدخول - مما يعد من آثار ماسورة السلاح - أو حولها فى حالة اطلاق سلاح لم يستعمل من مدة طويلة - نظرا لكون ماسورته قد صدأت - وبالنسبة لأسلحة اليد الآلية يمكن التعرف على آثار حديد على مسافة ٨ - ١٢ بوصة .

---

(١) البارود الأسود المحتوى على نترات البوتاسيوم والكبريت والفحم النباتى يتم التعرف عليه من وجود النترات والبوتاسيوم فى جرح الدخول - أما البارود بلا دخان فيتكون أساسا من «النتروسليولوز» وحده أو مضافا إلى النتروجليسرين ويتم التعرف عليه من وجود النتريد الذى يمكن الكشف عنه بطرق مختلفة ، وذرات البارود بلا دخان تكون عادة مغلفة بالجرافيت ، وتظهر على أشكال مختلفة دائرية أو اسطوانية أو مربعة أو على شكل أقراص .

- أول المعادن التى ترد فى التحليل الكيمائى لاصابة من طلقة هى الباريوم والرصاص والزنبق والانتيمون ، وبتحديد ما بالجرح من رصاص مثلا ومقارنته بما يحصل عليه من طلقة اختبار على جسم مماثل وبنفس الذخيرة على أبعاد متباينة ، يمكن التوصل إلى بيانات يوثق بها حول المسافة التى أطلقت منها الرصاصة موضوع البحث .

أما الاصابات المتخلفة من طلقات صغيرة (بنادق الصيد) فيكون لعمود الطلقة أثر لمسافة تصل إلى ياردة ، أما بالنسبة لمسافة ٤ - ٨ بوصات فيكون الجرح دائريا ، وكلما زادت المسافة كان الجرح أقل انتظاما . فعلى بعد ٢ - ٣ ياردات توجد عادة فتحة دخول مركزية حولها ثقوب فردية صغيرة من الطلقات الفردية المتناثرة أما إذا زادت المسافة على ذلك فإن الطلقات تتناثر على نطاق أوسع وفى مجموعات أصغر .

ويجدر القول أنه حال نفاذ طلقة فى الثياب يجب مقارنة موضع ثقب الرصاصة باتجاه مسار الجرح فى الجسم .

١٦١- *الانتحار والأعيرة النارية (الطلقات)* :

فى مثل تلك الحالات يكون السلاح عادة موجها نحو الصدغ أو القلب أو الجبهة ومن المحتمل أن تطلق الطلقة إلى أعلى ويميل فى الفم ففى محاولة تقرير ما إذا كانت الحالة انتحار يجب أن نضع فى الحسبان مدى قدرة المصاب على توجيه الطلقة فى الاتجاه التقريبى الذى يدل عليه مسار الطلقة .

ولمسايرة الفكر والقول بأن الحالة لاتخرج عن كونها انتحار يجب أن يكون المجنى عليه مجروحا من طلقة قريبة - وأن يكون السلاح راقدا فى وضعه الصحيح بالنسبة للجسم - ومع ذلك فيجدر التحفظ من أن هذا الوضع ربما يتبدى من شخص آخر يتولى إطلاق النار ثم يلقى السلاح فى الوضع المناسب [١] .

ولعل من أقوى الأدلة التى تشير إلى أن الحالة حالة انتحار هو وجود شظايا نسيج ، ودم متناثر على يد المنتحر من الجرح - ولا يكفى حينئذ كون يده مغطاة بسواد من البارود خشية احتمال ضغط السلاح على اليد بعد اطلاق النار [٢] ، مع

---

(١) يجدر القول أن كل شخص فى قدرته اطلاق طلقة من الطبنجة على صدغه بيده اليسرى رغم أنه أيمن - وقد حدثت حالات انتحار سار فيها المنتحر مسافة طويلة قبل أن تخار قواه .

(٢) يتم لف اليد فى ورق أو كيس نظيف للمحافظة على اثار البارود الذى يمكن الكشف عنه كيمائيا .

ملاحظة ما إذا كان المتهم قد لجأ إلى خلع بعض ثيابه التى كانت تعوقه عن إطلاق النار من عدمه فقد حدثت حالات انتحار كان المنتحر يكشف فيها جزءا من جسمه قبل الانتحار .

وثمة دليل مؤكد على موت الشخص بفعل آخر هو عدم كون الطلقة فى متناول ذراع المتوفى - وإذا كانت النار قد أطلقت من الخلف فمن الأصح القول أن الواقعة ليست انتحارا ، حقيقة قد يستطيع المنتحر إطلاق النار من خلف رأسه ولكن ذلك ثمة احتمال بعيد - يضاف إلى ذلك أن وجود عدة اصابات بالمتوفى لاتعنى أنه قتل بمعرفة آخر ، فقد حدثت حالات أطلق فيها المنتحر على نفسه النار أكثر من مرة - وكل منها أحدثت جرحا مميتا - قبل أن يصبح عاجزا عن مواصلة اطلاق النار .

وكم شاهدنا وقائع أراد القاتل فيها تصوير جريمته على أنها انتحار - كما يحدث أن بعض أفراد أسرة المنتحر تلجأ إلى اخفاء السلاح النارى بقصد ظهور الأمر على أنه جريمة قتل عمدية ، لتجنب وصمة الانتحار فى الاسرة - ولذلك ننصح الضابط المحقق بعدم محاولة اجراء أية تجربة وتكوين فكرة نهائية قاطعة يسير فى طياتها يتخطى بها اختصاص الطبيب أو الكيمائى - بل على العكس عليه المحافظة على كافة الآثار المعرضة للتلف . لا سيما إذا كانت الطلقة قد نفذت فى الثياب فهناك دائما خطر احتمال ضياع الاثار بفعل المطر أو عند نقل جثة المتوفى - فعلى الضابط المحقق المحافظة على كافة الآثار بتغطية مكانها بعد تثبيت طبقات الثياب فى وضع ثابت بربطها أو بتدبيسها - مع مراعاة الحيلولة دون انغماس ثقب الرصاصة فى الثياب - عند نقل الجثة - أو فى الدم بأى طريق .

واصابات الانفجار تختلف عن اصابات الطلق النارى . فإذا كانت شحنة الانفجار تحتوى على أجزاء معدنية أو مغلفة فى غلاف معدنى يتكسر كقنبلة يدوية مثلا أو حين تتصدع أجساما معدنية أو ما إلى ذلك مما يجاورها ، فإن الشظايا المتطايره تكون لها قوة كبيرة جدا وإن كانت تقل بسرعة ، حين يصطدم قطع من الانفجار بجسم قريب

حيث تحدث ضررا شديدا - فمثلا شظية صغيرة لايتجاوز قطرها عدة ملليمترات قد تشقق طاسة المخ ، فإن نفذت فى الجسم أحدثت شقا يسهل الظن بأنه مسار رصاصة ، وتضعف طاقة شظية الانفجار بسرعة بحيث يتعذر عليها أن تنفذ فى الجسم ، أما إذا حدث الانفجار قريبا من شخص فإن ضغط الهواء وحده هو الذى يسبب الاصابة القاتلة، على اعتبار تشقق الرئتين إذا تصادف وكان الشخص فاتحا فمه أثناء الانفجار .

والانتحار بالتفجير يترتب عليه اصابة الجلد والجهاز التنفسى دون تلف ظاهر فى الوجه إذ تبقى الشفتان وجلد الوجه دون تلف .

وهكذا يجب على الضابط المحقق أن يجرى تصوير الجروح حتى ولو كان المصاب ما زال حيا دون تأخر على اعتبار أن الجرح سرعان ما يتبدل مظهره عند التئامه[1] - أما الجروح التى بجسم ميت فيجرى عمل قالب لها بطريقة «بنجوكول» .

وأخيرا يجدر القول أن ثمة حالات يحدث فيها الانتحار بالاحتراق ، وإن كان المنتحر بعد أن تدب فيه النار يستخدم طرقا أخرى لانهاء حياته - وقد عرفت حالات فردية لم يستخدم فيها المنتحر أى طريقة غير اشعال النار

١٦٢- *واجبات الضابط المحقق وجرائم الانتحار :*

سبق الاشارة إلى أهم أساليب وطرق الانتحار ، وقد تحدث حالات خنق ، ويفضل النساء الطرق السلبية كالتسمم أو الغرق - وثمة أمور يجب الاشارة إليها حتى يضعها الضابط المحقق نصب عينيه تنحصر فيما يلى :

* يقوم تحديد حالات الانتحار أساسا على نتائج مقابلة المحقق لأقارب المجنى عليه وأصدقائه وخلانه ، وعلى البيانات التى عساه يتلقاها من الطبيب المعالج للمتوفى من قبل .

---

(١) فى حالات جروح العض والجروح التى تحدث من آلة حادة يجرى تصويرها قبل تجمع القشور أو ضرورة اجراء العملية الجراحية ضرورة ملحة .

* مكان الانتحار وسكن المنتحر ومحل عمله قد تشير إلى الدليل الذى يعزز فكرة الانتحار .

* أن غالبية الأشخاص الذين ينتحرون يهددون به قبل اخراجه إلى حيز التنفيذ .

* من الأدلة التى يوثق بها فى الانتحار الخطابات والمذكرات التى قد يتركها المنتحر قبل انتحاره - وتلك الخطابات توجد عادة قريبة من الجثة أو فى جيب المنتحر ، أو تكون قد سبق ارسالها بالبريد إلى اهليته وأصدقائه - وفى حالات الاشتباه تفحص الخطابات بمعرفة خبير خطوط خصوصا إذا وضح أن المنتحر كان مضطربا لحظة تحريرها .

* فى حالات الانتحار باطلاق الأعيرة النارية يلقى المنتحر بالسلاح بالقرب منه ، ومن ثم يجب فحص الأرض بحثا عن خدوش ناشئة من سقوط السلاح - ومع ذلك قد يظل السلاح فى يد المنتحر وإن كان ذلك يرجع غالبا إلى أن السلاح أو اليد كانت تستند إلى شىء بطريقة ما لحظة خروج الطلقة .

* إذا وجد شخص متوفيا فى حجرة مغلقة من الداخل فالأمر عادة يكون انتحار أو وفاة طبيعية - وإن كان من الواجب ألا يقتنع المحقق فى مسرح الجريمة بهذا الاستنتاج الهين - على اعتبار أن ثمة وسائل يمكن بها غلق الأبواب والشبابيك من الخارج .

وعلى ذلك يجب على رجل الشرطة المحقق الاهتمام بالآثار والعلامات غير العادية التى توجد على الأبواب والأقفال والمزاليج .

* من الدوافع الشائعة للانتحار مرض المنتحر ، فعلى ضابط الشرطة تسجيل ملاحظات مفصلة عن وجود شهادات طبيب أو أدوية أو ملفات علاج .

* العوز يسبب أحيانا الانتحار وحينئذ يوجد قرب المنتحر عادة كشوف حسابات ومطالبات مالية وصور دعاوى وطلبات اشهار افلاس وتعيين سنديك (مصفى للأموال) .

* كما أن البطالة والفصل من العمل ، والمشكلات الزوجية والفشل فى الحب ، والمرض الذى لابرء منه ، والرسوب ، والتخلف العقلى ، والاكتئاب النفسى وخوف الشيخوخة ، من دوافع الانتحار - لذلك على ضابط الشرطة المحقق التحرى عن كل هذه الظروف فعساها أن تكون الخيط الذى يفتح له ما يعزز نظرية الانتحار .

١٦٣- *جرائم الشنق والخنق :*

الشنق نوعان :

أ- الشنق الانتحارى :

يتم الشنق للقتل بلف حبل حول الرقبة يشده ثقل الجسم ، على اعتبارأن الشنق يلازمه توقف دورة الدم إلى المخ مما يؤدى إلى فقدان الوعى مباشرة ، مع قفل الشعب الهوائية مما يؤدى إلى توقف التنفس رغم استمرار عمل القلب بضع دقائق وحتى حدوث الوفاة . ولا يشترط حبك الأنشوطة جدا إذ يكفى رفع جزء صغير من ثقل الجسم حتى يتم الشنق ، بمعنى أنه لاضرورة لكى يتعلق الجسم وهكذا يتحقق الشنق سواء كان الجسم فى وضع الاتكاء أو الجلوس أو الركوع أو الرقود ، إذ لايستطيع شخص أن يفلت من أنشوطة محبوكة حول عنقه وهو يتدلى منها

وإزاء حالات الانتحار شنقا كثيرا ما يحدث أن ينقطع الحبل فيسقط المنتحر إلى الأرض ، ولكنه بعد ذلك يحاول الشنق بحبل آخر أو فى مكان آخر ، وقد يقتضى ذلك فحوصا دقيقة للمكان ، إذ يحدث أن يصاب المنتحر باصابات دامية حين يقع أو بعد محاولته اليائسة وهو يتجول فيما حوله فى ذهول ، ومن ثم حذارى من أن تفسر مثل هذه الجروح وآثار الدم خطأ انها علامات مقاومة

وعقب تمام الخنق تتخلف علامة مميزة على الرقبة تعرف «بحز الشنق» . وكلما كانت الأنشوطة عريضة ولينة كان حز الشنق أقل وضوحا . وإن كان هذا الحز يحدث أيضا إذا انحشر جزء من الملابس بين الأنشوطة وبين الرقبة

وحز الشنق له مظهر مميز، فأعظم ضغط يقع على الجهة المقابلة لنقطة التعليق . أى أنه إذا كان القتيل معلقا من ظهر الرقبة فإن الأنشوطة إذا كانت محكمة وضيقة على الجانب الأيمن تنضغط فى اللحم بحيث تبدو وكأنها مختفية فى ثنية اللحم ، ثم يجرى الحز إلى أعلى بزاوية حول جانب العنق ويصبح أقل وضوحا وأخيرا يختفى كلما اقتربت من ظهر الرقبة . وإذا حدث الشنق من وضع الرقود أو من وضع مائل يكون الحز أقرب إلى الأفقى مما يجعله شديد الشبه بحز الخنق ، ومنه يمكن بسهولة تمييزه : بأن حز الخنق يكون أقل وضوحا ويختفى عند ظهر العنق . وفى حالات الخنق التى يكون المجرم قد وضع يديه بين الأنشوطة وبين الرقبة يختفى الحز أيضا فى الاتجاه نحو اليد ، على أن الأظافر ومفاصل الأصابع تحدث ضغطا شديدا على الرقبة فتظهر رضوض على الجلد ، وفى حالات نادرة تكون الأنشوطة عمودية على الرقبة أو ظاهر الرقبة ، لكن الأثر المتصور يتحقق أيضا لأن شرايين الرقبة الكبيرة تنضغط انضغاطا شديدا حتى مع استعمال هذه الطريقة فى الشنق ، وإن كانت أحيانا تنزلق الأنشوطة إلى أعلى بعد أول حبكة لها وهكذا يحدث حزان أو أكثر .

وغالبا ما يتولد على جلد الميت ثمة آثار يمكن الخلط بينها وبين حز الخنق ، وهى آثار قد تحدث من بعض الثياب التى تضغط على الرقبة ، أما الأجسام التى ظلت فى الماء وقتا طويلا أو التى يجرى تحللها فقد يكون حز الخنق اختفى .

وإذا وجد جسماً معلقا فى الهواء دون وجود نقطة قفز مجاورة له كمقعد أو منضدة أو حجر... فالأسلوب قد يدعو فى الاشتباه بأن الحالة قتل عمد، ومن ثم يجب فحص المكان جيدا لتحديد ما إذا كان ممكنا لأحد التسلق إلى مكان الربط من عدمه، وقد يحدث نقل مقعد خطأ قبل وصول رجل الشرطة المحقق إلى مسرح الجريمة[1] .

---

(١) يبدو على المنتحر بالشنق أحيانا اصابات أخرى قد تكون هى فى ذاتها القاتلة ، وحينئذ يكون الشنق قد استعمل بعد محاولة فاشلة لقتل نفسه بطريقة أخرى ، وهذه الحالة يمكن تمييزها عن الحالات التى يكون فيها الشنق هو آخر مراحل القتل ، على اعتبار أن ظروف مسرح الجريمة هى المرآة التى تعطى صورة جلية حقيقية لسير الوقائع

ويتبع تمام حالة الشنق تخلف بقع زرقاء واضحة على القدمين والرجلين واليدين وفوق حز الشنق مباشرة ، وإذا وجدت مثل هذه الآثار على ظهر الجثة المعلقة مثلا احتمل أن يكون الشنق قد أجرى بعد الوفاة ويصدق ذلك أيضا إذا كانت الذراعان أو الساقان مثنيتين ، إذ يحتمل أن تكون الجثة قد علقت بعد بدء تيبسها ، وبعد أن تخف حدة التيبس وتصبح الأطراف مستقيمة ، قد تفيد التجعدات الباقية فى الثياب فى الدلالة على أن الأطراف كانت مثنية .

وثمة أمر يدعو للاشتباه ينحصر فى ضرورة مراعاة ربطة الأنشوطة ، ففى الانتحار بالشنق يضع الشخص الأيمن عقدة الأنشوطة على الجانب الأيمن من الرقبة أما الأيسر فيضعها على الجانب الأيسر ، فإذا انعكست هذه الأوضاع فإن هناك ما يدعو لهذا الاشتباه .

والخنق قد يكون باليد أو بحبل - فإذا كان باليد حدثت الوفاة فورا من أثر الصدمة - وهكذا تظهر آثار مميزة للأظافر على جانبى الحلق من الأظافر على أحد الجانبين ومن ظفر الابهام على الجانب الآخر ، فإذا كان القاتل أيمن كان أثر الابهام ظاهرا عادة على الجانب الأيمن من حلق القتيل ، وعلى الجانب الأيسر منه إذا كان القاتل أيسر ، وهناك غالبا اثار قبضات عديدة باليدين واحتكاكات فى الجلد من انزلاق الأظافر عليها . وعند حدوث الموت من الصدمة قد لاتكون هناك آثار أظافر ، والخنق عادة تسبقه مقاومة ومن ثم تظهر اصابات أخرى على الجسم على شكل خدوش أو دماء على الوجه والملابس .

والخنق باليد يحدث دائما من عنف خارجى - أى من شخص آخر ، وإن كانت قد عرفت حالات انتحار فردية خنقا باليد .

وإزاء الخنق بحبل تتبع نفس طريقة الشنق ، وإن كان حز الخنق يكون له مسار ومظهر مختلفان عن حز الشنق ، فالعادة أن الحز يدور حول العنق فى اتجاه أفقى ، أو

قد يكون جزؤه الخلفى أوطأ على الرقبة من جزئه الأمامى ، وأحيانا قد يتجه الحز إلى الأمام وإلى الخلف كما هو الحال فى حز الشنق .

وكتم الفم أو الأنف سبب نادر من أسباب الموت ولا يحدث فى الغالب إلا للأطفال حديثى الولادة ، ويحدث الكتم إما بوسادة أو بجسم ناعم آخر يضغط على الوجه أو من يد تضغط على الفم والأنف حتى تحدث الوفاة من الأختناق ، وقد يحدث الاختناق أيضا من سد الفم والأنف بقطعة من القطن أو القماش مثلا أو بمنديل ، وحين تستعمل وسادة أو جسم ناعم لا تخلف آثار مميزة ، وإن كان اللعاب يلصق بالوسادة بطريقة تدل على سير الوقائع ، وإذا حدث الخنق باليد ظهرت خدوش على الوجه أحيانا - وإذا اشتبه بأن كتم الفم أو الأنف كان بقطعة من القطن أزيلت وجب البحث عنها .

ويحدث الحشر الذى يؤدى إلى الموت كما فى حالات الكوارث أو المصادمات أو الزحام الذى ينحشر فيه الشخص أو يداس بالأقدام ، أو حين يكون شخص تحت جسم ثقيل يسقط عليه وفى هذه الحالات تكون الاصابات ظاهرة ويسهل بالتالى التعرف عليها وتعليلها .

١٦٤- *جرائم الخنق والشنق وكيفية معاينة مسرح الجريمة :*

يجب على ضابط الشرطة إزاء معاينة مسرح جرائم الشنق مراعاة ذات الاجراءات السابق الإشارة إليها بصدد جرائم القتل بصفة عامة ، بحيث يكون ملما بعض الشىء بالعقد والأنشوطة التى عساها توجد فى حوادث الخنق أو الشنق وعن طريقة عملها ، على اعتبار أن صنع العقد من نوع معين يدل عادة على ما إذا كان الشخص المشنوق يستطيع صنعها بنفسه من عدمه ، فإذا ظهر أنها من نوع لايستطيع المشنوق عمله بنفسه كان ذلك داعيا للشبهة - مع ضرورة تصوير العقد كروكيا ثم فوتوغرافيا .

هذا ويجب عدم فك العقد فى أنشوطات الشنق أو قطعها إلا فى الحالات التى يمكن فيها انقاذ حياة المجنى عليه ، وحينئذ يقطع الحبل أو الخيط على مسافة من

الرأس وتحل الأنشوطة ثم تشد من فوق الرأس . مع فحص الأنشوطة لتحديد مادة صنعها ، للبحث عن مصدر الحبل ، والغالب أن يكون فى محل الحادث قطع من نفس الحبل وفى هذه الحالة قد يوجد أيضا مقص أو آلة حادة فى نفس المكان [1] أو قريبا منه .

وانزال الجثة يجب أن يتم بعناية حتى لاتحدث اصابات جديدة ، ومن الطرق المناسبة أن يرفع الجسم قليلا حتى يرتخى الحبل ثم يقطع ، وبعد فحص الأنشوطة وتصويرها فى وضعها الأصلى يكون من حق الطبيب الشرعى رفعها أثناء التشريح .

وفى حالات الخنق يجب رفع الخيط بنفس طريقة رفع الأنشوطة فى الشنق ، بحيث يمكن معها تمثيل أسلوب الجريمة فيما بعد - ويحسن اجراء تصويره فوتوغرافيا أو كروكيا لتوضيح مختلف الطبقات والعقد الموجودة - ولما كانت عقد الخيط مطلوبة كدليل وجب حفظها بطريقة مناسبة مع قياس قطرها وتسجيله .

ب- الشنق القضائى :

هى طريقة الإعدام فى مصر وفيه يقف المحكوم عليه على طبلية متحركة اسفله جب عميق وللطبلية سكينة - تفتح عن طريقها بوضع الحبل حول عنق المحكوم عليه ويحكم وضع الحلية أو العقدة ثم تجذب يد السكينة فجأة فتتحرك الطبلية ويسقط المحكوم عليه فى الجب بثقله كله فيقبض الحبل على العنق وينزلق عليه حتى يثبت اسفل الفك بأعلى العنق وينشأ عن الجذب الشديد الفجائى الواقع على الفك السفلى

---

(١) يجب فحص الأرض الواقعة تحت المشنوق للحيلولة دون تلف أية آثار محتملة ، فإذا كان القتيل قد قتل ثم علقت جثته حتى توحى بمظهر الانتحار ، فالمتوقع وجود آثار مميزة لأن تعليق جثة الميت يتطلب جهدا ومشقة

- وفى الحالات التى يشتبه فيها أن القتيل قتل ثم علقت جثته ، تجب المحافظة على الياف الحبل بأن توضع ممددا فى صندوق حتى يظل معلقا

بفعل ثقل الجسم كسر بالنتوء المحورى للفقرة الثانية العنقية يؤدى إلى تهتك بالنخاع المستطيل بالمخ وتحدث الغيبوبة المباشرة ثم الوفاة - أى أن الوفاة هنا تحدث من تهتك النخاع المستطيل قبل أن تحدث الاسفكسيا الناشئة عن سد المسلك الهوائى فى مدخله نتيجة انزياح مؤخر اللسان للخلف وسد فتحة الحنجرة .

والملاحظ فى الشنق القضائى أن التنفس يتوقف مباشرة بعد تنفيذ الشنق بينما يستمر القلب فى النبض لمدة قد تمتد لربع ساعة قبل أن يتوقف نهائيا .

١٦٥- *الغرق* :

الغرق موت يحدث نتيجة دخول سائل فى الممرات الهوائية يحول دون وصول الهواء إلى الرئتين ، وليس بشرط أن يكون السائل ماء ، فقد يكون طينا أو غيره من المواد اللزجة ، كما لايشترط أن يكون الجسم كله تحت السائل ، فقد يغرق الشخص حين لايكون تحت سطح السائل إلا فمه وأنفه .

وعقب سحب جسم غريق فى الماء يخرج من فمه وخياشيمه رغاو بيضاء تشكل نفثات أسفنجية قد تستمر وقتا طويلا بسبب المخاط الذى فيها . وإذا كان الغرق هو سبب الوفاة فعلا ، يندر أن يكون القتل هو الدافع ، إذ من المتعارف عليه الا يرتكب القتل غرقا إلا مع الأطفال .

وإذا وجدت اصابات فى جثة الغريق لاتحدث إلا من شخص آخر ، اعتبر الغرق مرحلة أخيرة من سلسلة وقائع تتضمن القتل العمد أو القتل الخطأ ، وقد يحدث أيضا أن المجرم يحاول اخفاء اكتشاف جريمته فيلقى بجثة ضحيته فى الماء .

ولكن كيف يمكن التعرف على حقيقة الواقعة من حيث كونها انتحارا أم قضاء وقدرا ؟ . نجيب على ذلك بقولنا : إذا كان الغريق قد خلع ثيابه أو اختار مكانا يتفادى فيه اصطدامه بقاع حجرى اشار ذلك إلى أن الواقعة انتحار ، والعكس بالعكس. وقد يربط جسم المجنى عليه قبل اغراقه باجسام ثقيلة لتجعله يغطس

ويبقى فى قاع الماء ، وفى هذه الأحوال يكون على ضابط الشرطة المحق مراعاة الدقة التامة إذ قد يكون الأمر انتحارا ، وقد يكون جريمة بفعل فاعل .

وأخيرا يجدر القول أن ثمة حالات ارتكب فيها أشخاص الانتحار تحت تأثير الخزى الجنسى نتيجة عجز أو عقم مبكر - وحينئذ يبدأ المنتحر ببتر أعضائه الجنسية الخارجية .

١٦٦- احادى أكسيد الكربون والتسمم [1] :

الكشف عن مثل تلك الجرائم التى يستخدم فيها غاز آحادى أكسيد الكربون تستلزم دقة ضابط الشرطة المحقق ، فالقاتل مثلا يستطيع فتح صمام غاز فى مسكن ضحيته ثم يتركها ، ولذلك يجب على الضابط المحقق الا يمارس وظيفته ممارسة روتينية بل يجب أن تدرس الحالة على أنها : اشتباه من أول الأمر ومن تحليل الوضع ونتيجة المعاينة يقرر ما إذا كانت هناك جريمة من فعل الغير من عدمه، إذ أن التشريح لايستطيع الطبيب الشرعى عن طريقه إلا أن يحدد سبب الوفاة .

ومن أشهر غاز آحادى أكسيد الكربون غاز الاستصباح ، والأدخنة المنبعثة من فحم الكوك المحترق وغاز العادم من آلات الاحتراق الداخلى .

والانتحار باستخدام غاز الاستصباح شائع ، والعادة أن الضحية تتخذ اجراءات واستحكامات لسد منافذ الأماكن التى يتسرب منها الهواء وذلك بأن يتم غلق كافة الأبواب والنوافذ مع وضع أشرطة لاصقة فى الشروخ التى عساها توجد فى إطاراتها بعد سد ثقب مفتاح الباب بالقطن .

---

(١) آحادى أكسيد الكربون غاز لا لون له ، وهو سام جدا ، ولا رائحة له ولا طعم وأقل تركيزا منه يضر بالإنسان ٠,١ر- من حجم الإنسان أما ٠,٢ر٪ من حجم الإنسان فهو خطير على الحياة نفسها ، وهذا الغاز يتولد حين لايكون احتراق مادة كربونية تاما وهو جزء طبيعى من مكونات الدخان والغازات المتفجرة

وثمة حالات انتحار وضح منها أن المنتحر كان يرقد وفمه فى مواجهة صنبور الغاز المفتوح فضلا عن تغطية وجهه ببطانية حتى يؤدى تركيز الغاز إلى موته فى لحظات.

وحال حدوث انفجار فى حالة تسمم بالغاز فقد يكون سببه شررا متطايرا من جرس الباب أو من الشعلة الرئيسية فى موقد الغاز أو السخان أو من وهج فى الفرن.... إلخ .

ويجدر القول أنه عند معاينة مسكن فيه تسمم بغاز الفحم يجب فحص الأمور الآتية :

* **حجم الغرفة أو المكان** : محتويات الغرفة (الاثاث - الأجهزة ..) .
* **رائحة الغاز** : هل الرائحة ملحوظة فى الدواليب والادراج ؟ .. وما مدى درجة تركيز الغاز ؟ .
* **الأبواب** : هل مفتوحة أم موصدة ؟ - مع معاينة منافذ المفاتيح .
* **المواقد والسخانات** : رائحة الغاز عند تشغيل المواقد ، حالة الأنابيب ...
* **المراوح وأجهزة التكييف** : مغلقة أو مفتوحة ، ارتفاعها ، حجمها عن الأرضية .

وفى معاينة مكان حدث فيه التسمم بأحادى أكسيد الكربون من موقد فحم كوك يلزم فحص الموقد فحصا دقيقا ، فضلا عن فحص المنظم وطبيعة آخر نار كانت فى الموقد مع التحقق من وجود نار أو رماد متوهج أو مجرد حرارة كامنة فيه . فضلا عن فحص منافذ الدخان على اعتبار أن الأدخنة يمكن أن تتولد من الكوك المحترق حتى حين يكون المنظم مفتوحا ، فقد يكون ذلك نتيجة عيب فى تركيب الموقد أو فى تنظيفه أو من سقوط ثلوج عن طريق المدخنة أو أحجار أو عصافير ... إلخ [1] .

---

(١) التسمم بأحادى أكسيد الكربون من عوادم الغاز المنبعثة من آلات الاحتراق الداخلى يحدث حين يدار موتور السيارة ويسمح لها بالسير داخل جراج سىء التهوية

١٦٧- الاغتصاب :

هو مواقعة الانثى بغير رضائها (م ٢٦٧ عقوبات مصرى) [١] . ويفهم من ذلك ضرورة إيلاج الجانى قضيبه جزئيا أو كليا فى فرج المجنى عليها لكى تعتبر الحالة اغتصابا .

١٦٨- شروط الرضا :

لكى تتوافر اركان جريمة الاغتصاب يلزم أن يتم الفعل دون رضاء المجنى عليها ورغما عنها وكى تتوافر شروط الرضا يجب :

١- أن تقع الجريمة على أنثى تبلغ من العمر أكثر من ١٨ عاما (م ٢٦٩ ع مصرى) فإذا وقع على أنثى عمرها أقل من ١٨ سنة حتى ولو كان ذلك برضاها فإنه لايعتد بهذا الرضا وتعتبر الواقعة اغتصابا .

٢- أن تكون المجنى عليها عاقلة فإذا تمت المواقعة مع أنثى مجنونة أو ناقصة العقل أو بلهاء فلا يعتد برضاها وتعتبر المواقعة حالة اغتصاب .

٣- أن تكون المجنى عليها واعية لحظة المواقعة أى لاتكون تحت تأثير مسكر أو مخدر أو فى حالة غيبوبة والا اعتبرت المواقعة اغتصابا .

٤- أن تكون المجنى عليها حرة الارادة - وغير خاضعة لتأثير تهديد وهو نوعان

أ- تهديد مادى بإيذائها أو إيذاء شخص عزيز عليها كابنها أو أبيها .

ب- تهديد معنوى بإفشاء اسرار أو أمور خاصة بها .

جـ- أن لاتكون تحت تأثير الخداع كأن يتمثل الجانى شخصية زوجها ويواقعها تحت هذا الوهم .

ويمكن استيضاح مدلول الرضا من عدة نقاط :

---

(١) راجع المواد من ٢٦٧ إلى ٢٧٩ ع مصرى

بالنسبة للسن :

يمكن الاستدلال على بلوغ المجنى عليها سن الرضا ١٨ عاما من المظهر الخارجى ودرجة نمو المجنى عليها إذ يؤخذ ذلك فى الاعتبار عند سماع دفاع الجانى - فإذا كان مظهر المجنى عليها مكتمل النمو وتوحى للناظر بأنها بلغت الثامنة عشر فإن فى هذه الحالة يؤخذ فى عين الاعتبار دفاع الجانى إذا أقرت المجنى عليها بالرضا .

بالنسبة لتوافر ملكة العقل والإدراك :

يجب لقيام الدليل القاطع على أن الجانى كان يعلم مسبقا بأن المجنى عليها مختلة عقليا أو بلهاء لكى يتهم بجريمة الاغتصاب .

بالنسبة لمدى الوعى :

يلزم بحث ما قد تدعيه المجنى عليها من واقع تخديرها أو تعاطيها مسكرا قبل مواقعتها لأنه غالبا ما يتم الفعل بالرضا ثم تلجأ المجنى عليها للادعاء بعكس ذلك لغرض أو آخر . فيلزم لتحقيق هذا الادعاء بسؤال المجنى عليها تفصيلا عن المواقعة فتتسأل عن واقعة تناولها المسكر وعن مكان تعاطيه وسبب تواجدها فيه ثم الأعراض التى شعرت بها بعد تناوله وعن الفترة التى انقضت من وقت تناولها للمادة حتى شعورها بهذه الأعراض ثم تسأل تفصيلا عن واقعة الاعتداء عليها والوضع الذى تمت فيه المواقعة الجنسية ومدى شعورها بالألم وعن مدة المواقعة وعما إذا كان ثم امناء من المتهم وعدد مرات الجماع بحيث يتم تكرارها عدة مرات لمعرفة مدى تطابقها فى كل مرة.

ويحدث أن تدعى بعض المجنى عليهن بأن الجريمة تمت أثناء استغراقهن فى النوم وهذا الأدعاء وإن كان من الممكن حدوثه فى الثيبات (من سبق لهن الزواج) فإن ذلك مستبعد فى العذارى على اعتبارأن فض غشاء البكارة يصاحبه نوع من الالم كفيل بايقاظهن من النوم مهما كان عميقا .

١٦٩- علامات الاغتصاب :

يلزم التحرى عن علامات الاغتصاب فى كل من الجانى والمجنى عليها ويكتفى رجل الشرطة بإثبات العلامات الظاهرة بملابس المجنى عليها أو بالاجزاء المكشوفة من جسمها مثل اليدين أو الوجه والعنق ولكن لايحاول ازاحة ملابسها لأى مدى وإلا كان هو متهما بهتك عرضها .

ويلزم فحص الملابس عن أثار مقاومة مثل تمزقات أو فقد ازرار أو قطوع أو تلوثات مشتبهة مع تحريز الملابس إذا كان بها أثار مشتبهه كالدماء أو المواد المنوية أو بقع من الحشائش أو الطين تشير إلى مكان حدوث الجريمة .

ويجب أن نعلم أن وجود مثل هذه العلامات الدالة على المقاومة ليس من المحتم أن نجدها فى كل حالة اغتصاب حيث لاتوجد هذه العلامات فى الأطفال أو فى النساء المرفهات اللاتى يباغتن بالفعل فلا تصدر عنهن مقاومة - ويجب فى حالات عدم وجود علامات مقاومة بالمجنى عليهاأن تقارن بين القوة الجسدية للجانى والمجنى عليها - وعلامات المقاومة تكون واضحة وشديدة فى النساء الثيبات اللاتى يعلمن بالعملية الجنسية من قبل وخاصة من الطبقات الفقيرة العاملة حيث تكون النساء على جانب من القوة العضلية .

١٧٠- هتك العرض وجرائم القتل السادى [1] :

قد تكون الإساءة إلى الضحية هو الطريق الذى يشبع به السادى نزوته الجنسية، وقد تكون النتيجة هو الاعتداء بالضرب أو القتل ، ونظرا لأن الفعل السادى هو غالبا

---

(١) نعنى بذلك القتل الذى يحدث لاشباع رغبة جنسية شاذة - وهو مايعرف «بالقتل السادى» .

- السادية شكل من أشكال الانحراف الجنسى والمصاب به يلجأ إلى إحداث اصابات بدنية بالغير

- العنة تنفى جريمة الاغتصاب وإن كانت لاتنفى جريمة هتك العرض ولاينفى العقم ايهما .

البديل عن الفعل الجنسى الطبيعى ، فإن دليل هتك العرض أو الجماع قد يكون غائبا تماما عن مسرح الجريمة ويتمثل العنف أحيانا فى بتر الاعضاء التناسلية أوجرح البطن والثدى .

والجرائم الجنسية قد تقتل فيها الضحية إما نتيجة نزوة سادية ، أو أثناء اغتصاب المجنى عليها ومحاولة منع صيحاتها بسد فمها باليد أو بوسادة ، واما نتيجة الوحشية فى الفعل الجنسى لاسيما بالنسبة للأطفال ، أو بعد ارتكاب الفعل الجنسى خشية الاتهام ، وأخيرا نتيجة لصدمة عصبية .

ويتبع فى معاينة مسرح جريمة القتل الجنسى ذات الأسلوب المتبع فى معاينة جرائم القتل العادية أو الشروع فيه . والاصابات التى يتوقع تخلفها على جسد المجنى عليها تتضمن آثار أظافر يد المجرم ، كما تتضمن قطوعا رضية واصابات من ضربات على الرأس ، وكدمات وآثار أظافر وغيرها من قبضة على الرقبة والذراعين والكتفين وحول الظهر والفخذين وعلى جانبى الفخذين والركبتين وعلى الأعضاء التناسلية وحولها - وإن كان وجود السائل المنوى وشعر عانة الجانى ، وبعض رقائق من الأدمة التى تكون قد لصقت تحت أظافر المجنى عليها حين حاولت الدفاع عن نفسها بالخدش ، وعند معاينة الثياب يجب الاهتمام بدراسة وضعها على جسم الضحية وأية اصابة فيها مع ضرورة فحص مكان الجريمة بدقة لمعرفة ما إذا كان الاعتداء قد حدث مع المرأة وهى نائمة أو معها وهى فى غير وعيها - وهذا يجرنا إلى البحث عما عساه يدل على احتساء الخمر أو استعمال المواد المنومة أو ما إلى ذلك[1] .

ويجدر القول أنه إزاء ادعاء انثى باستدراجها إلى مكان اغتصبت أو شرع فى اغتصابها فيه أنه من الأهمية بمكان مطالبتها بوصف هذا المكان بصورة تفصيلية إذ يعد هذا الوصف كدليل ضد الفاعل .

---

(١) يجب تمام التشريح بأسرع ما يمكن على اعتبار أن آثار السائل المنوى تتلف بسرعة .

وعند معاينة مسرح جريمة اغتصاب يجب البحث عن علامات مقاومة أو اجزاء من قطع ملابس ممزقة أو عن دم سائل منوى أو مناشف ، مع عمل رسم كروكى للمكان.

ويجب فور القبض على الشخص المشتبه فيه بارتكاب جريمة قتل جنسى أو هتك عرض فحص ثيابه فورا - مع ملاحظة ما عساه يوجد من خدوش فى الوجه واليدين والذراعين ، والجروح العضية والثياب الممزقة والشعر والدم والخلايا الظهارية من المهبل.

١٧١- الاجهاض الجنائى [1] :

هو الاجهاض الذى يحدث دون وجود مسوغ طبى ويعاقب من يجريه جنائيا سواء كان شخصا عاديا أو طبيبا أو قابلة .

ويجب على ضابط الشرطة فى ضبط واقعة حالة وفاة اشتبه فى أنها اجهاض جنائى ، جمع كل ما يرى أن له علاقة بالجريمة ، مع السير بالتحقيق بصفة عامة بنفس الأسلوب المتبع فى تحقيق حالات الوفاة بالتسمم ، فإذا بدى ما يدعو للاشتباه فى استعمال وسيلة آلية وجب البحث عن آثار دماء أو ضمادات جراحية أو مناشف ... فى البالوعات وسلال القمامة وبحيث يدخل فى الاعتبار احتمال أن تكون مياه الشطف قد ألقى بها فى البالوعات أو دورة المياه .

وفى حالة الموت المفاجىء المصحوب باجهاض جنائى ليس ضروريا أن تكون محاولة الاجهاض قد جرت فى ذات مكان الوفاة فقد تكون المحاولة قد تمت فى مكان آخر واستطاعت المرأة قطع مسافة طويلة قبل أن يصبح أثر المحاولة قاضيا عليها ، ومن ثم يجب على ضابط الشرطة المحقق اجراء تحليل دقيق لظروف مسرح الجريمة الذى توجد فيه الجثة .

---

(١) الاجهاض الجنائى : يحدث إما نتيجة تسمم عند الحامل تطرد الجنين إلى خارج الجسم ، أو بالفعل الآلى الذى يهدف إلى الاضرار مباشرة بالجنين (بمعرفة طبيب أو الأنثى ذاتها أو شخصا عاديا أو قابلة) .

١٧٢- وسائل الاجهاض الجنائى :

من أهمها من الوجهة الجنائية[١] .

١- استعمال عقاقير إما سامة بذاتها بغية تسمم الجنين مثل أملاح الرصاص والزرنيخ - وغالبا ما يستتبع استعمالها تسمم حاد بالأم ، أو عقاقير محرضة لانقباضات الرحم مثل الكينين أو الأرجوت (م ٢٦١ ع مصرى) .

٢- استعمال عنف عام كحمل اثقال أو وضع اثقال على البطن أو التعدى المبرح على الحامل .

٣- محاولة توسيع عنق الرحم عن طريق وضع أجسام تمتص المياه داخل عنق الرحم مثل عود ملوخية أو عود حطب قطن بالطرق البدائية أو وضع عود لمينار الطبى .

٤- محاولة تفجير أغشية الجنين .

٥- عملية التفريغ الطبى . ويتم عن طريق استعمال الوسائل الطبية عن طريق توسيع عنق الرحم ثم اجراء عملية الكحت ويجب أن يتفق طبيبان على الأقل على ضرورة الاجهاض وإلا يصبح الاجهاض جنائيا ويتعرض مستحدثه للمساءلة الجنائية (راجع م ٢٦٣ ع) .

٦- الاجهاض الاصابى . ويحدث نتيجة الصدمات الواقعة على بطن الحامل وذلك إذا كان لديها استعداد طبيعى للاجهاض ولربط الاجهاض بالاصابة يلزم أن يحدث الاجهاض عقب الاصابة مباشرة أو بعدها بوقت محدود وأن يثبت وجود اصابة ظاهرة بالمجنى عليها - مع مراعاة امكانية وقوع اصابة على البطن من جسم صلب راض دون أن تترك أثرا ظاهرا وذلك لرخاوة جدار البطن وحمايته بوسادة الامعاء من الداخل وبالملابس من الخارج -لذلك يجب العناية بالبحث عن أثار اصابات أخرى بالمجنى عليها أو بآثار مقاومة أو تماسك يثبت واقعة التعدى عليها . راجع م ٢٦٠ ع مصرى .

---

(١) لاعقاب على الشروع فى الاسقاط راجع م ٢٦٤ ع مصرى

١٧٣- جرائم قتل الأطفال وحديثى الولادة :

من شروط اعتبار قتل المولود جريمة حدوث القتل فى اليوم التالى للولادة - وأن تكون الأم هى القاتل ، لذلك يجب أن تسير معاينة الجريمة بطريقة تيسر تقرير الوقت الذى مضى على الولادة حتى القتل - مع فحص ما إذا كان ثمة شخص آخر قد ارتكب الجريمة بموافقة أو عدم موافقة الأم أو كان حاضرا أو ساعد فى ارتكابها .

وحال الاشتباه أن طفلا قد قتل بمجرد ولادته ولم يظهر أنه كامل النمو فإن على الطبيب الشرعى تقدير ما إذا كان للطفل قدرة على الحياة من عدمه [١] .

وظروف قتل الطفل تختلف من حالة إلى أخرى فقد يكون نتيجة اهمال متعمد، أو قتله بسلاح أو خنقه بمواد لينة أو اغراقه ، وهكذا يجب على ضابط الشرطة المحقق السير فى معاينة مسرح الجريمة بنفس الأسلوب المتبع «السابق الاشارة اليه» فى معاينة جرائم القتل .

وثمة حالات قتلت فيها الأم وليدها بأن غمست اصبعها فى مادة سامة ثم وضعته فى فم الطفل، فوجود سم تحت أظافر الأم يساعد فى هذه الحالة على تفسير ما حدث.

ويعد غرق الطفل جريمة عمدية ، ويحدث عادة فى نفس الوعاء الذى يحتوى سائلا من الولادة .

وإزاء حالات اللقطاء يحدث غالبا أن يوجد جسد الطفل ملفوفا فى غطاء ويكون والدا الطفل مجهولين عند العثور على اللقيط ، ويكون الغطاء منشفة أو ملاءة أو ورق جرائد ... ولذلك يلزم فحص هذه الأشياء فحصا دقيقا محاولة للحصول على معلومات تفيد فى تعقب الأم .

---

(١) يعتبر الطفل قادرا على الحياة حال بلوغة درجة من النمو تجعله قادرا على البقاء حيا دون أية رعاية خاصة

١٧٤- صعق التيار الكهربائى والوفاة :

إذا حدثت الوفاة نتيجة مصدر كهربائى فقد توجد اصابات مرئية عند نقط دخول التيار وخروجه وهى ما يطلق عليها «آثار التيار» - فلو أن شرارة كهربائية أو دائرة كهربائية لمست الجلد لظهرت حروق فى نفس شكل الجسم الذى أحدثها .

وإذا كانت الاصابة المباشرة خفيفة ، حدثت تشققات واشكال تدل على مسار التيار ، وأثار التيار غالبا ما تكون مستديرة ولونها فاتح ، أو قد تتكون من حافات أو سطوح يتفحم الجلد تحتها ، وفى الحالات الخطيرة تنفذ الاصابات إلى أنسجة الجهاز العضلى والعظام ، وقد يتشرب الجلد بتراب معدنى يتطاير من الجسم الذى ينقل التيار ، وقد يكون هذا التشرب شديدا إلى درجة تغير لون الجلد فيصبح رماديا أو اسود ، وأحيانا أزرق أو أخضر مائلا إلى الزرقة ، ويتم تحديد التراب المعدنى بالتصوير الطيفى .

والوفاة بالتيار الكهربائى الصاعق قد تكون عارضة ، أو بفعل فاعل - أما الوفاة من البرق - كما سنرى - فهى نادرة فإذا وجدت اصابات على جسم شخص افترض أنه مات بهذه الطريقة فإنها تتكون من آثار تيار على الرقبة وكعبى قدميه وقد تتمزق ثيابه تمزقا شديدا كما تذوب الاجزاء المعدنية التى بها وبالتالى تتفاعل معا أو تحترق وتتطاير وذلك حتى فى الحالات التى لاتظهر فيها اصابات على الجسم .

١٧٥- مدخل التيار الكهربائى :

يشاهد غالبا فى اليدين أو القدمين مكان ملامسة مصدر التيار ويبدو على هيئة حرق محدود المساحة جاف يشبه ورقة النشاف حوافيه محدودة وصلبة الجس يحيط بها مساحة محدودة من الاحتقان

١٧٦- مخرج التيار الكهربائى :

إذا كان التيار عالى الجهد قد يشاهد المخرج على هيئة شق بالجلد يشبه الجرح القطعى وفى بعض الحالات يشاهد السلك مصدر التيار الكهربائى منصهرا .

ويتخلل الجلد فى منطقة دخول التيار وترى الأوعية الدموية السطحية متمددة فى اتجاه مسار التيار .

وبخلاف العلامات السالفة الذكر يشاهد احتقان عام بالجثة مع وضوح الزرقة الرمية ودكانة لونها واحتقان شديد بملتحمة العينين .

أما المظاهر الداخلية للاحشاء فهى فى معظم الحالات مظاهر الاسفكسيا .

١٧٧- الموت من الصواعق :

هذا نادر الحدوث فى جمهورية مصر العربية - وقد شوهدت حالات معدودة فى شمال الدلتا - والصواعق البرقية نعنى بها تلك الشحنة الكهربائية العالية الجهد التى تسير فى الهواء فى الاجسام جيدة التوصيل للكهرباء كالاشجار أو النباتات العالية - ولذلك تصيب الأشخاص المتواجدين فى العراء تحت الاشجار وينجم عن الاصابة بصاعقة البرق حروق تشبه الناجمة عن التيارات الكهربائية العالية الجهد وقد تصل هذه الحروق لحد التفحم الكامل كما قد تؤدى إلى بتر كامل بأحد الأطراف وبالعنق حسب مكان دخول التيار الكهربائى وتشاهد حوافى البتر منتظمة تشبه الجروح القطعية وكذلك تكون غير مصحوبة بأى نزيف نظرا لتجلط الدم وتجمد الانسجة كلها فى حوافى البتر بفعل التيار الكهربائى .

١٧٨- الموت بضربة الشمس :

ظاهرة تحدث لبعض الاشخاص عند التعرض لدرجة حرارة شديدة الارتفاع مع ارتفاع نسبة الرطوبة فى نفس الوقت ولا يستلزم حدوثها تعرض لاشعة الشمس مباشرة

ولكنها قد تحدث فى الظل أو داخل المنازل أو حتى أثناء الليل فى الأماكن الرطبة شديدة الحرارة ولا توجد علامات مميزة فى الكشف الظاهرى سوى احتمال وجود انزفة نفطية تحت الجلد ويلزم التشريح بمعرفة الطبيب الشرعى .

١٧٩- *الحريق والوفاة :*

من المتفق عليه تعذر تحديد سبب الاصابات والوفاة التى تحدث لشخص مات محترقا إلا بمعرفة الطبيب الشرعى ، فقد تحدث الوفاة نتيجة الاختناق بالدخان أو بأحادى أكسيد الكربون ... وبصفة عامة فإن الوفاة حينئذ تكون قد حدثت قبل سريان النار فى جسمه .

والجثث المحترقة تتميز بتشقق الجلد والأنسجة الرخوة بالتدريج ويكون لهذه التشققات - حافات مستوية جدا غالبا - يمكن الخلط بينها وبين الجروح القطعية النافذة ، ويتبع ذلك صيرورة العظام هشة إلى حد ما - وبتفحم الجسم تدريجيا من الحرارة وتتلف الأطراف .

والاحتراق يتطلب حرارة شديدة لفترة طويلة نسبيا [١] ، وقد يحدث قتل بالحرق ولكن يفترض تعرض المجنى عليه لبعض الاصابات قبل القائه فى النار ومن المتفق عليه أن القاتل أحيانا يستعمل النار لاخفاء الأدلة ضده ، ومع ذلك يستطيع الطبيب الشرعى القطع فيما إذا كان القتيل المحترق حيا أو ميتا عند بدء احتراقه [٢] .

وإذا كانت النار تمتد لتشمل كل أجزاء الجسم فثمة مواضع يمكن نجاتها من الاحتراق كتلك التى تغطيها الثياب المحبوكة فقد يحتمى جلدها من الحريق وفى تلك

---

(١) فالطفل الحديث الولادة يحترق تماما فى فرن عادى فى ظرف ١٢٠ دقيقة ، بينما الشاب يحترق فى درجة حرارة ١٢٥ درجة فى نفس المدة بحيث لايتبقى منه سوى عظام معينة .

(٢) انتفاء العلامات الدالة على استنشاق دخان فى جهازه التنفسى يقطع فى كونه ميتا قبل استخدام النار .

المواضع تظهر علامات العنف الخارجى بوضوح ، وقد توجد أثار دماء على الاجزاء غير المحترقة من الثياب التى تحت الجثة .

١٨٠- أنواع الحروق : -

أ- الحروق النارية :

وهى تلف انسجة الجسم الحى نتيجة لملامسته للهب النار أو الجوامد الساخنة (مثل سيخ حديد محمي) أو المعادن المنصهرة أو أشعة الشمس الحارقة أو بسبب التيارات الكهربائية أو المواد المشعة أو الاشعة السينية .

ب- الحروق السلقية (السمط)

- هو تلف انسجة الجسم الحى نتيجة ملامسته للسوائل الساخنة أو بخار الماء .

جـ- الحروق التآكلية :

هو تلف انسجة الجسم الحى نتيجة ملامسته للسوائل الآكالة كالأحماض والقلويات الآكالة (الصودا الكاوية أو البوتاسا الكاوية) وتختلف مظاهر أنواع الحروق هذه كل عن الأخرى .

مما يستلزم الاستعانة بالطبيب الشرعى .

الحروق غير الحيوية :

يلجأ كثير من المجرمين إلى حرق جثث ضحاياهم بعد قتلهم محاولة منهم لإخفاء معالم الجريمة وفى هذه الأحوال تنشأ بالجثث حروقا غير حيوية قد تصل لحد التفحم ولذلك كان من أكثر الأمور أهمية أن نفرق بين الحروق الحيوية وغير الحيوية ويوضح الجدول الآتى أهم هذه الفروق :

الحروق الحيوية	الحروق غير الحيوية
١- وجود أحمرار بالجلد يشاهد أكثر وضوحا بحوافى الأجزاء المحترقة	١- لايشاهد بالجلد أى أحمرار
٢- وجود فقاعات مصلية كبيرة الحجم منتفخة بسائل مصلى غليظ غنى بالمواد الزلالية وأملاح الكلوريد ويشاهد الجلد فى قواعدها وجوانبها محمرا .	٢- لاتوجد فقاعات مصلية غالبا أو تشاهد فقاعات قليلة العدد صغيرة الحجم هشة ولا تحتوى إلا على غازات يسهل فقعها وإذا حدث الحرق قبل الموت الجزيئى فقد توجد بالفقاعات كمية صغيرة من سائل فقير بالمواد الزلالية وأملاح الكلوريد ولا يشاهد بجوانبها أى أحمرار .
٣- وجود هباب (سناج) بالمسالك التنفسية فى حالة حدوث الحرق عن اللهب .	٣- لايوجد هباب (سناج) بالمسالك التنفسية.
٤- الدم أحمر اللون وقد يحتوى على نسبة من أول أكسيد الكربون وهو غليظ القوام ويرى متجلطا . بالأوردة الكبيرة .	٤- يتوقف شكل الدم ولونه على سبب الوفاة وإذا حدثت الوفاة من الاسفكسيا يشاهد الدم قاتم اللون وسائل القوام .
٥- لايوجد سبب آخر محتمل للوفاة .	٥- وجود سبب آخر واضح للوفاة .
٦- قد يرى بالحرق علامات إندمال أو تقيح.	٦- لاتشاهد هذه العلامات مطلقا
	يشتم من سطح الجثث فى معظم الأحوال مواد قابلة للأشتعال كالبنزين أو البترول .

١٨١- تكييف حوادث الحروق :

قد تحدث الحروق بطريقة عارضة أو إنتحارا أو بفعل جنائى .

والحروق العارضة هى أكثر أنواع الحروق شيوعا وتحدث فى الأطفال والسكارى أو المصابين بالصرع وفى حالات إنفجار مواقد الغاز أو أنابيب البوتاجاز غير محكمة الغلق أو التالفة كما تشاهد فى حوادث السيارات والطائرات وتحدث أيضا من الإهمال عند استعمال المواد القابلة للاشتعال مثل تنظيف الملابس بالبنزين - بالقرب من مصادر اللهب .

والانتحار حرقا أيضا من أنواع الحروق الشائعة التى نصادفها وخاصة بين النساء حيث تقوم المنتحرة بصب بترول على شعرها وملابسها ثم تشعل النار فى نفسها وفى مثل هذه الأحوال نشتم رائحة البترول بوضوح من الجثة .

أما القتل بالحرق العمد فهو نادر الحدوث وقد يتم بالقاء مواقد بترولية مشتعلة على الضحية أو بإشعال النار فى الضحية بعد صب البنزين أو البترول عليها أثناء النوم.

على أن هناك نوع من الجرائم كثيرة الشيوع وهو القاء سوائل أكالة حارقة على الضحية يقصد بها إحداث تشويه بها للانتقام وماء النار هى المادة الأكثر استعمالا فى هذه الجرائم .

وقد سبق التنويه إلى لجوء بعض المجرمين لحرق جثث ضحاياهم بعد قتلهم لإخفاء معالم الجريمة إلا أنه فى هذه الحالات فإن الحروق تبدو غير حيوية كما أن الفحص الدقيق للجثث المحترقة يكشف عن الإصابات الحقيقية التى أحدثت الوفاة .

١٨٢- ملاحظات عملية هامة فى حوادث الحروق :

١- اجراد معاينة لمكان الحادث فى كل حالة ضرورى ويجب أن تتم فورا لأنه لايمكن ابداء رأى عن كيفية وقوع الحادث من مجرد الكشف الطبى على الجثث أو المصابين ويجب بذل كل عناية عند فحص مكان الحادث بحيث يوجه البحث بصفة خاصة إلى أى مواد قابلة للاشتعال (أجسام مشتعلة مثل لمبة غاز مقلوبة أو مواقد غاز متفجرة أو زجاجات مليئة بالبترول) كما يفحص مكان الحادث لمعرفة وجود آثار لشجار أو عراك مع البحث عن آثار البترول ورائحته والملابس المحترقة ويجب التحفظ على هذه الملابس وغيرها حتى يطلبها الطبيب الشرعى لفحصها كما يصير البحث عن آثار البقع الدموية .

٢- فى حالة الاشتباه فى شخص فإنه يجب فحص الأجزاء الظاهرة من جسمه خاصة اليدين عن آثار الحروق وتشتم يديه بحثا عن آثار البترول كما يجب عرض المتهم فى أقرب وقت على الطبيب الشرعى ليستكمل فحص جسمه كله بحثا عن آثار الحروق وعن آثار المقاومة أو التماسك كما يجب فحص ملابسه أيضا بحثا عن آثار الحروق وآثار المقاومة كالتمزقات أو زرايز مفقودة أو عن البقع الدموية وآثار المواد القابلة للاشتعال كالبترول أو البنزين ثم تحرز هذه الملابس لعرضها على الطبيب الشرعى .

٣- فى حالات الحروق الشديدة بالرأس قد تنفجر الجمجمة وينتج عن ذلك كسور شرخية متشعبة أو حتى كسور مفتتة تشابه تماما الكسور الناتجة من الضرب بالآت راضة وقد تصاحب بعض هذه الحالات بنزيف محدود خارج السحايا .

وإذا حدثت الحروق الشديدة بالأنسجة الرخوة وخاصة فى الأجسام البدنية فقد يتشقق الجلد على نحو يشبه تماما الجروح القطعية .

٤- فى حالة الحروق التآكلية الناشئة عن إلقاء سوائل أكالة مثل ماء النار على المجنى عليه تشاهد الحروق على هيئة تسلسل من أعلى لأسفل كما تشاهد حروق صغيرة متناثرة على هيئة رذاذ أسفل المنطقة الموجود بها الإصابة الأصلية وإذا القينا المادة

على الوجه فإنها تحمل معها خطر فقد أبصار العينين نظرا لإصابة قرنيتها ثم اعتامها .

٥- يجب العناية بالاسراع بنقل المصابين بحروق إلى المستشفيات حتى تزداد الفرصة لانقاذ حياتهم ويلاحظ أن المصابين يظلون محتفظين بوعيهم لفترة طويلة يمكن خلالها استجوابهم وأخذ معلوماتهم عن الحادث وذلك حتى تستفحل مظاهر الصدمة العصبية وتحدث الغيبوبة التى تسبق الوفاة .

١٨٣- *الوفاة والتجمد :*

من الطبيعى الا يقترن الموت من التجمد بحدوث اصابات أو تغيرات مميزة فى الجسم ، وفقط قد يلاحظ عند التشريح وجود نقط حمراء على أجزاء الجسم ، والقاعدة هى الا يموت من التجمد إلا الأشخاص الضعفاء والعاجزون والسكارى والعراة .

والموت من التجمد أكثر شيوعا بالنسبة للضعاف من الأطفال بدنيا والحديثى الولادة نتيجة تعرضهم للبرودة ، وقد يموت من التجمد شخص عاجز تعرض لعاصفة ثلجية [١] .

والشخص المتوفى من التجمد غالبا ما يوجد عار تقريبا - وهذه حالة تدعو إلى الاشتباه فى قتل بطبيعة الحال - وقد يفسر الأمر بأنه تصرف عادى من القتيل فى مرحلة متقدمة من التجمد نتيجة احساسه بالحرارة .

١٨٤- *التسمم والوفاة :*

لما كانت الوفاة من التسمم تستلزم خبرة ودقة ولا يمكن الجزم بها إلا بمعرفة الطبيب الشرعى - لذلك ننصح ضابط الشرطة المحقق ازاء هذه الجرائم الاعتماد كلية بداءة على تحليله للموقف .

---

(١) ثم حادثة تخلص فى تجمد عدة أشخاص استقلوا سيارة - أغلق بابها - تستخدم كثلاجة لنقل الأسماك - وكان جلوسهم بمكان شحن البضاعة

ومن الآثار المرجحة فى هذا المجال تآكل الجلد حول الفم إذ يكون التسمم ناشئا من حامض الفنيك ، أو النتريك أو الكبريتيك ، أو الأكساليك ، أو الأمونيا ، أو الصودا الكاوية ، أو البوتاس أو صودا الغسيل .

وفى حالات التسمم بأحادى أكسيد الكربون تكون بقع الشحوب ذات لون أحمر خفيف ، أما فى حالات التسمم بحامض الهيدروسيانيك فيكون الوجه بما فيه الشفتان مائلا إلى الاحمرار وسطح الجسم به رقع غير منتظمة وردية اللون وإن لم تكن غامقة اللون كما هو الحال فى التسمم بأحادى أكسيد الكربون .

وفى حالات التسمم بالفسفور أو حامض الكلوردريك أو حامض الكبريتيك يكون القىء شبيها بمسحوق البن ، فضلا عن تفاعله مع الفسفور وتولد رائحة تشبه رائحة البصل، وأيضا فضلا عن كونه مضيئا فى الظلام كما هو شأن البراز المتخلف منه - أما التسمم بحامض الفنيك أو الليسول أو ملح النشادر فالقىء له رائحة مميزة عادة.

بينما التسمم بالأفيون والمورفين والنيكوتين يؤدى إلى تقلص نن العين ، وعلى العكس ، يؤدى الكحول والاتروبين والبنزدين إلى تمدد نن العين .

وفى حالات الوفاة من تسمم الزرنيخ توجد كمية كبيرة من البراز الرهيف تشبه الأرز .

وأثبتت الاحصاءات أن حالات القتل باستعمال السم ضئيلة ، وأن استخدامه لايكون إلا داخل الأسرة أو الجماعة الوثيقة الصلة ، وفى هذه الحالة يستخدم الجانى سما لايثير الشبهة بلونه أو رائحته أو طعمه ، وقد يحدث أحيانا حالات قتل أو شروع فى قتل باستعمال غازات سامة [1] .

---

(١) قضت المادة ٢٢٣ عقوبات مصرى بأن «من قتل أحدا بجواهر يتسبب عنها الموت إن عاجلا أو آجلا ، يعد قاتلا بالسم ، أيا كانت كيفية استعمال تلك الجواهر ، ويعاقب بالأعدام» .

- ترجع الحكمة فى تشديد عقوبة جريمة القتل بالسم إلى أن استخدام هذه الوسيلة يدل على خطورة الجانى وخيانته - خاصة وأن القتل بالسم سهل التنفيذ صعب الإثبات ويتم عادة بمعرفة شخص يطمئن إليه المجنى عليه مما يكشف عن خسة الجانى وجبنه

ويجدر الاشارة أنه إزاء حالات الوفاة بالتسمم لايمكن تقرير ما إذا كانت الواقعة جريمة قتل أو انتحار أو عارض إلا بالتحقيق فى مكان الحادث ومناقشة الشهود ، على اعتبار أن التشريح لايكشف إلا عن نوع السم المستعمل وكميته . وما يتبع ذلك من اجراء الفحص الكيمائى - ومع ذلك ففى الامكان التعرف على الواقعة من تفاصيل مظهر الجثة أو الظروف الخاصة المحيطة بالوفاة فضلا عن ثمة أدلة تنحصر فى : بقايا السم فى شكل أقراص أو مسحوق أو فضلات فى كوبات أو زجاجات دواء ولفافات المسحوق أو أنابيبه أو حقنه ... وهكذا يجب تحريز كل منها على حدة فى أنبوبة اختبار [١] .

هذا ويجب التحفظ على القىء أو اللعاب الذى عساه يوجد على جسم المتوفى أو حوله أو جواره . أو على مرقده أو ملابسه أو فراشه فضلا عن تلك البقع التى تعلق بأيا مما سبق .

وأخيرا يجب على ضابط الشرطة المحقق التحفظ على كل ما يشتبه فى أنه دليل على التسمم ، وأن يقدمه لخبير السموم للاسترشاد به فى فحصه .

---

(١) يجب التحفظ على كافة الزجاجات وأنابيب الدواء بما فى ذلك الفارغ منها - ولو كانت محتوياتها غير ضارة - إذ يمكن التعرف على ما كان بداخلها بالطرق الميكروسكوبية .

- حين الاشتباه فى تسمم الطعام أو احتمال وجود سم فى بعض الأطباق يجب جمع اياها وتحريزها بوضعها فى وعاء زجاجى نظيف بعد ختمه بالجمع مع ارساله فورا إلى المعمل والا حفظت فى ثلاجة - كما يجب أيضا التحفظ على أية حقن توجد فى محل الواقعة مع مراعاة عدم تلوثها أو انسكاب محتوياتها وذلك بأن تشبك ابرة المحقن فى قطعة من الفلين منعا من كسرها ، مع التحفظ على البصمات التى عساها توجد على الحقنة أيضا

- السموم يمكن إثبات وجودها بعد الوفاة بوقت طويل . ما عدا الاقراص المنومة إذ تختفى بسرعة - فائقة - وفى حالات اخراج جثة من قبرها للاشتباه فى وفاة صاحبها بالتسمم من سموم معدنية (خاصة الزرنيخ) يجب أخذ عينات من تراب القبر فقد يحتوى هذا التراب على السم .

١٨٥- الذبح :

الجروح الذبحية هى نوع من الجروح القطعية تحدث فى العنق نتيجة استعمال آلات حادة كسكينة أو مطواه أو شفرة حلاقة وهى خطيرة لموقعها الجسمانى لان العنق تحتوى على الأوعية الدموية الرئيسية التى تغذى الرأس كما يحتوى على المسلكين الهوائى والغذائى .

وحدوث جروح ذبحية بصفة عرضية نادر الحدوث من كسر زجاج أو تطاير شظاياه.

ملاحظات عملية فى حالة الذبح :

أ- يمكن للمنتحر أن يحدث بنفسه جرحا عميقا يصل للفقرات العنقية بالة صغيرة كشفرة حلاقة .

ب- قد تمتد الحياة بالشخص المذبوح مدة طويلة نسبيا يستطيع خلالها أن يتحرك وأن يتكلم بتعقل .

جـ- فى حالة الذبح الجنائى يجب العناية بفحص المتهم من آثار مقاومة أو اثار جروح قطعية بيديه عسى حدوثها عن الآلة المستعملة - مع فحص ملابسه عن أثار دماء تبدو على هيئة رزاز - هذا وعدم وجود علامات مقاومة بالشخص المذبوح جنائيا دليل على ذبحه أثناء نومه أو بعد اعطائه مخدرا أو منوما ولذلك يجب حينئذ فحص احشائه عن أثار المخدرات أو المسكرات بمعرفة الطب الشرعى .

١٨٦- القتل وتقطيع الأوصال الجسدية :

جرائم القتل التى يتخلص فيها الجانى من جسم ضحيته بوضعها فى حقيبة بعد قطع أوصالها يطلق عليها اصطلاح «قتلى الحقائب» .

وتقطيع تلك الأوصال قد يكون هجوميا أو دفاعيا ، والأول يتميز بأنه نتيجة انفعال معين ، أما الثانى فيرتكبه الجانى الذى يبغى اخفاء معالم الجسم ، والطريقة

المستعملة تفيد فى التعرف على عمل المجرم وحرفته كما تساعد فى الكشف عنه ، كما أن سطوح الجروح تدل على الأسلحة التى استعملت فى الجريمة ، والتراب والقذارة التى عساها توجد على جسم القتيل تساعد على التعرف على الظروف التى حدث فيها تقطيع أوصال الجسد [١] - وهكذا فالمكان الذى عسى توجد به الجثة لايكون هو مسرح الجريمة ، وإذا كانت شخصية القتيل غير معروفة فإن النجاح فى البحث عن مكان الجريمة يتوقف كثيرا على احتمال القدرة على التعرف على أصل اللفائف التى حول الجثة ، والخطوة الأولى تكون بتحديد ما إذا كانت الاختام التى على اللفائف يمكن أن تلقى الضوء على أصلها - ونظرا لان هذه الفحوص تتطلب اجراءات دقيقة ، وجب أن يعهد بها إلى خبير ، وعلى ذلك لا حاجة إلى التوسع فى المعاينة المبدئية لمكان الجريمة، وما عساه يكون فى اللفائف من تراب أو قذارة قد يفيد بمعلومات مباشرة عما كان فى اللفائف قبل ذلك ، وعند البحث عن بصمات لايجوز استعمال أية وسائل لاظهارها إلا بعد أن يتمم خبير المعمل فحوصه ، أما الجثث وأجزاؤها مما يوجد بالحقائب فتلف فى كميات كبيرة من الورق وذلك بقصد منع سيولة الدم أو غيره من السوائل أو الروائح وبالتالى للحيلولة دون افتضاح ما بها [٢] .

---

(١) يحاول القاتل عادة اخفاء أجزاء الجسد فى عدة أماكن متفرقة بقصد التمويه فى التعرف على المجنى عليه - كذلك قد يحاول تعرية الجثة ثم يضعها مثلا فى حمام من الحامض أو يحرقها بالنار.

(٢) غالبا ما تتخلف بصمات أصابع القاتل فى الدم على الورق كما أن الأشياء التى تستخدم فى لف أعضاء الجثة تصلح للاسترشاد بها فى البحث عن مسرح الجريمة .

- وقد أعلنت هيئة الاحصاء فى اليابان أن نسبة الجرائم التى ترتكبها المرأة اليابانية تجاوزت نسبة الجرائم التى يرتكبها الرجال خاصة فى جرائم العنف والسرقة والقتل وهى الجرائم التى كان الرجال ينفردون بارتكابها . وقالت هيئة الاحصاء أن نسبة جرائم المرأة اليابانية تجاوزت الآن نسبة جرائم المرأة فى الولايات المتحدة وبريطانيا وألمانيا الغربية . وهذا بالطبع يشير إلى أن المرأة اليابانية أكثر عنفا من الرجل على عكس الحال فى مصر والبلاد العربية والأفريقية وإن كانت مؤخرا زادت نسبة جرائم قتل الزوجات للأزواج في مصر منذ عام ١٩٨٧ حتى الآن .

١٨٧- الموت من الجوع والعطش :

تصادف هذه الحالات فى حوادث فقد الطريق فى الصحراء أو فى حالات الاضراب عن الطعام وبعض حالات أهمال الأطفال من جانب القائمين على رعايتهم .

ويتحمل الشخص الجوع لمدة طويلة ولا تحدث الوفاة من الجوع عادة قبل مضى أربع اسابيع من الحرمان الكلى من الطعام حين يفقد الجسم أكثر من ٢٠٪ من وزنه الأصلى وقد سجلت بعض الحالات حدوث الوفاة بعد ٨ - ١٠ أيام بينما يتحمل الأشخاص المدربين على الجوع لمدة وصلت إلى ٧٢ يوما ولا يتحمل الشخص العطش لمدة تزيد عن ٤ - ٥ أيام .

علامات الموت من الجوع والعطش :

تشمل ضمور الجسم وجفاف الجلد ورقته وخلوه والطبقة التى تحته من الشحم وضمور العضلات والاحشاء خاصة الكبد والمخ والقلب وخلو المعدة والامعاء من أى أثر للطعام وضمور جدارها حيث تبدو شفافة - ويلاحظ أن مثل هذه الاعراض قد تلحق ببعض الأشخاص المصابين بأمراض متهتكة كالسرطان أو انسداد المرىء ولذلك يجب استبعاد هذه الحالات قبل تشخيص الحالة بأنها موت من الجوع أو العطش .

١٨٨- الموت من البرد :

نادرا ما يصادف ذلك فى جمهورية مصر العربية لارتفاع درجة الحرارة نسبيا حتى فى فصل الشتاء ونادرا ما يؤدى انخفاض درجة الحرارة بمفرده إلى حدوث الوفاة ولكن اقترانه بظروف اخرى مثل الجوع وتعرية الشخص من الملابس والاجهاد البدنى تؤدى فى بعض الحالات إلى الموت خاصة إن كان الشخص حديث الولادة أو طاعنا فى السن - وتصادف هذه الحالات أيضا فى حالات الاغتصاب التى تحدث فى العراء حيث يترك الجانى ضحيته عارية من الملابس فى حالة غيبوبة الأمر الذى قد ينهى بوفاتها من البرد . وعند التعرض لرياح باردة (أقل من درجة الصفر المئوى) قد يتعرض الشخص لما يعرف بعضة الصقيع الذى قد يؤدى إلى حالة غرغرينا بالأطراف .

والبرد الشديد مع الجفاف اقل خطرا منه مع وجود الرطوبة .

١٨٩- *علامات الموت من البرد* :

بهاتة عامة بلون الجثة وتظهر الزرقة الرمية على هيئة بطش متفرقة بلون أحمر فاتح واحمرار ملتحمة العينين .

والجثة فى هذه الحالات قد توجد فى حالة تخشب نتيجة التجلد ويجب التفرقة بين هذه الحالة وحالة التيبس الرمية وذلك بوضع الجثة فى مكان دافىء فيختفى التخشب ويظهر عليها الارتخاء الرمى الأولى ليعود التيبس الرمى للظهور بعد الفترة المعتادة كما أن التعفن الرمى يتوقف تماما فى هذه الجثة بحيث إذا صادفتنا جثة متجمدة بها بعض علامات التعفن فذلك دليل إلى حدوث التعفن بالجثة قبل تجمدها وأن هناك سببا آخر للوفاة خلاف البرد .